الفصل السابع
طلبة الجنّة من الغلمان
غلامان يطلبان الجنّة

عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال :

بينا أنا واقف في الصف يوم بدر، فنظرت عن يميني وشمالي فإذا أنا بغلامين من الأنصار حديثة أسنانهما ، تمنيت أن أكون بين أضلع منهما ، فغمزني أحدهما فقال : يا عم هل تعرف أبا جهل ؟ ، قلت : نعم ، ما حاجتك إليه يا ابن أخي ؟ ، قال : أُخبرت أنه يسبُّ رسول الله ﷺ والذي نفسي بيده لئن رأيته لا يفارق سوادي سواده حتى يموت الأعجل منا (١) فتعجبت لذلك .

فغمزني الآخر فقال لي مثلها ، فلم أنشب أن نظرت إلى أبي جهل يجول في النَّاس ، فقلت: ألا إن هذا صاحبكما الذي سألتماني، فابتدراه بسيفيهما فضرباه حتى قتلاه ، ثم انصرفا إلى رسول الله ﷺ فأخبراه ، فقال: « **أيكم قتله** »؟ ، قال كل واحد منهما : أنا قتلته ؟ ، فقال: «**هل مسحتما سيفيكما** ؟ » ، قالا : لا ، فنظر في السيفين فقال: « **كلاكما قتله**(٢) ، **سلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح** »، وكانا معاذ بن عفراء ، ومعاذ بن عمرو بن الجموح .

[أخرجه البخاري (٣/٤١) ، ومسلم (١٧٥٢)] .

---

(١) **قال الحافظ** : أي الأقرب أجلاً ، وقيل : إن لفظ الأعجل تحريف وإنما هو الأعجز ، وهو الذي يقع في كلام العرب كثيراً والصواب ما وقع في الرواية لوضوحه .

(٢) **قال الإسماعيلي** : أقول : إن الأنصاريين ضرباه فأثخناه وبلغا به المبلغ الذي يعلم منه أنه لا يجوز بقاؤه على تلك الحال إلا قد رما يطفأ ، وقد دل قوله « كلاكما قتله » على أن كلاً منهما وصل إلى قطع الحشوة وإبانتها أو بما يعلم أن عمل كل من سيفيهما كعمل الآخر غير أن أحدهما سبق بالضرب فصار في حكم الميت لجراحه حتى وقعت به ضربة الثاني فاشتركا في القتل إلا أن أحدهما قتله وهو ممتنع ، والآخر قتله وهو مثبت ، فلذلك قضى بالسلب للسابق إلى اثخانه . أ . هـ . من « الفتح » .